

State of Palestine

Ministry of Education and Higher Education
D.G. of University Education



دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي
الادارة العامة للتعليم الجامعي

٦ نيسان ٢٠١٤

الرقم: و.ت.ع/ ١٢٥١٣٤

المحترمين.

السادة رؤساء الجامعات

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع : تعليمات التحسير

مُحَمَّد كَلِيَّة الْمَرْءَةِ الطَّبِيعِيَّةِ لِحَرَمِ
مُدِرِّسِ رَائِيَةِ الصَّبُولِ وَالْجَبَلِ طَحْرَمِ
اللَّهَامِ وَالْجَرَاءِ اَدَامَ.
نَسْخَةُ النَّاسِ الْكَارِبِيِّ لِحَرَمِ ٦١٤

تهديكم الادارة العامة للتعليم الجامعي أطيب التحيات، وبالإشارة الى الموضوع أعلاه وانسجاما مع توجهاتها في استمرارية التطوير للقوانين والتعليمات المعمول بها في الوزارة لدفع بعملية التعليم العالي الى الامام، ومن حرصنا على حق الطلبة من حملة الدبلوم المتوسط في استكمال تعليمهم الجامعي، نرفق لحضرتكم تعليمات التجسير الجديدة والموضحة في قرار معالي وزير التربية والتعليم العالي، آملين من حضراتكم الالتزام بالقرار المرفق من تاريخ صدوره، علما بان الوزارة لن تصادق او تعادل اي شهادة مخالفة.

وتفضلا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

للتعميم
د. جمال حسين
وزير التعليم العالي
د. جمال حسين
وزير التعليم العالي



د. جمال حسين
مدير عام التعليم الجامعي

الافتتاحية	الرقم	النهاية
	٢١٨/٤٢/٢٠١٤	

State of Palestine

Ministry of Education & Higher Education
D.G. of University Education



دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي
الادارة العامة للتعليم الجامعي

قرار وزاری

بيان تعليمات التحصیر في مؤسسات التعليم العالي

وبناءً على الصالحيات المخولة لي وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة قررت مايلى:

(1) مادة

اعتماد تعليمات التجسير المرفقة للطلبة في مؤسسات التعليم العالي.

(2) مادہ

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّ في ما يخصه ويسري اعتباراً من تاريخ صدوره، وهذا القرار لا غيّر لكافّة القرارات السابقة بهذا الخصوص.

۱۰۷

التاريخ: 03-04-2014

وزير التربية والتعليم العالي

State of Palestine

Ministry of Education & Higher Education
D.G. of University Education



دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي
الادارة العامة للتعليم الجامعي

تعليمات

التجسير في مؤسسات التعليم العالي

مادة (1):

يجوز لأي طالب أنهى دراسة الدبلوم من كلية معترف بها من قبل الوزارة التقدم لإحدى مؤسسات التعليم العالي بهدف التجسير في التخصصات المنشورة لدراسته.

مادة (2):

على الطلبة الراغبين في الالتحاق ببرنامج التجسير للحصول على درجة البكالوريوس أن يستوفوا الشروط التالية:

1. انتهاء دراسة الدبلوم المتوسط بمعدل تراكمي 70% على الأقل.
2. النجاح بالامتحان الشامل بتقدير جيد على الأقل.
3. أن يحقق الطالب أحد الشرطين التاليين:
 - أ. أن يقدم الطالب شهادة خبرة معتمدة لمدة سنة على الأقل بعد التخرج في مجال التخصص.
 - ب. إذا تعذر تحقيق شرط الخبرة يعطى الطالب في الجامعة مساقات استدراكية لها علاقة بالتخصص حسب ما تراه الجامعة مناسباً، على أن يحقق في هذه المساقات علامة 70% على الأقل.

مادة (3):

تقبل مؤسسة التعليم العالي طلبة التجسير في كل عام دراسي وبحد أقصى لا يتجاوز 10% من مجموع طلبة البرنامج (التخصص) المقبولين وفق المعايير التالية:

1. معدل الطالب التراكمي في شهادة الدبلوم المتوسط.
2. معدل الطالب أو تقديره في الامتحان الشامل.
3. معدل الطالب في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة.
4. سنوات الخبرة في مجال التخصص.

الله أَكْبَرُ
State of Palestine

Ministry of Education & Higher Education
D.G. of University Education



دولة فلسطين
وزارة التربية والتعليم العالي
الادارة العامة للتعليم الجامعي

مادة (4):

هذه التعليمات لا تطبق على التجسير في تخصصات الطب و طب الأسنان والصيدلة.

مادة (5):

يتم احتساب الساعات المعتمدة لطلبة التجسير ضمن الأسس المعمول بها و بما يتفق مع الخطة الدراسية لكل مؤسسة تعليم عالي.

أ. د. علي ابو زهري

وزير التربية والتعليم العالي